

ميثاق حلف الفضول الجديد



10 ديسمبر 2019

أبو ظبي

الإمارات العربية المتحدة



ميثاق
حلف الفضول الجديد





ميثاق حلف الفضول الجديد

الديباجة

إنَّ المتعاهدين على هذا الحلف ،

إذ يؤمنون:

بالقيم المشتركة بين أديان العائلة الإبراهيمية ، وسواها من الحقوق الإنسانية الفطرية التي يتمتع بها كل البشر؛

وإذ يؤكدون على أن لديانات العائلة الإبراهيمية تراثاً عقدياً وأخلاقياً مشتركاً ومتميزاً في ذات الوقت ، وكلها تثنى القيم الإنسانية التي تشترط السلام والاحترام المتبادل والتسامح من أجل الازدهار .

وبأنَّ التعاون والتنسيق بين الناس من كل الأديان والمعتقدات جديرٌ بأن يُوطد دعائم السلم في العالم ؛

وبأنَّ تحالفاً بين العقلاء من أهل الإيمان ، كل منهم ينهل من تراثه لكي يعلي من شأن القيم التي تقود إلى الاحترام والتسامح والسلام ، حقيقٌ بأن يطفئ نيران الحرب ، ويهزم وكلاء الرعب والخلاف .

واعتماداً على :

أن العهود والمواثيق ، لها مكانتها في تاريخ العلاقات الدولية ، وفي تأسيس قيم السلم والعدل والحرية والتسامح ؛

وأنَّ من جُمَلتها الحلف المعروف تاريخياً بـ «حلف الفضول» ، الذي أُبرم بمكة في القرن السابع الميلادي ؛

متذكرين اتفاقاً آخر هو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أعلن في عام 1948 م .

ونظراً لحاجة الواقع العالمي الراهن إلى حلف فضول للقرن الـ 21 ، حيث لا زال الدين يلعب دوراً فاعلاً في الحكامة العالمية ، والدبلوماسية الثقافية .

واستناداً إلى :

أحكام القانون الدولي ، والقوانين الأُمِّيَّة ؛ وقرارات الأمم المتحدة ورسالة عمّان (نوفمبر 2004) ، وكلمة سواء (أكتوبر 2007) ، وإعلان مراكش لحقوق الأقليات الدينية في البلدان المسلمة (يناير 2016) ، وإعلان واشنطن لتحالف القيم (فبراير 2018) ، ووثيقة الأخوة الإنسانية (فبراير 2019) ، ووثيقة مكة المكرمة (مايو 2019) .

واستذكّاراً :

لإعلان في الحقوق الدينية (Dignitatis humanae) الذي أعلنته الكنيسة الكاثوليكية (1965) والذي أعطى الأساس لطلب الكنيسة الكاثوليكية الحرية الدينية لكل الناس ، بسبب الكرامة الإنسانية .

واستذكّاراً أيضاً لأهمية الإعلانات المختلفة التي أصدرتها الأديان والطوائف والتقاليد الأخرى والتي تؤكد القيم التي يعبر عنها هذا الميثاق .

واستلهاماً :

من قوافل السلام الأمريكية في أبو ظبي (مايو 2017) والرباط (أكتوبر 2017) ، والمؤتمرات العديدة التي شارك فيها منتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة .

واعتباراً :

لتوصيات الملتقيات السنوية الخمسة من (2014 إلى 2018) لمنتدى تعزيز السلم ، والتي ألهمت حلف فضول جديد مع أولي بقية من العالم .

قد أبرموا هذا الميثاق المُسمّى ”ميثاق حلف الفضول الجديد“ .



الفصل الأول التعريفات والنطاق

المادة 1 : التعريفات

1. يردُ في هذا الميثاق:

أ. « **حلف الفضول** »، يستخدم للدلالة على الحلف المُبرَم قبل الإسلام على أساس الفضيلة ومكارم الأخلاق والقيم النبيلة المشتركة بين بني الإنسان، من غير اعتبار لفوارق الانتماءات القبلية والعرقية والدينية؛

ب. « **حلف الفضول الجديد** » للدلالة على الحلف الذي هو موضوع هذا الميثاق، والداعي إلى إعلاء القيم كما يفهمها أصحاب ديانات العائلة الإبراهيمية في خدمة السلام، والتضامن، والتفاهم المشترك بين الناس أيا كان دينهم أو عرقهم أو جنسيتهم؛

ج. « **أديان العائلة الإبراهيمية** » للدلالة على اليهودية والمسيحية والإسلام؛ ولكنها تتلاقى مع القيم المشتركة التي يحملها أصحاب الأديان الأخرى.

د. « **أولو بَقِيَّة من العالم** » للدلالة على المُلتزمين بالقيم الإنسانية المشتركة، والمُحِبِّين للسلام والتسامح والعدل.

هـ . الحقوق

لحقوق الإنسان طريقتان على الأقل. أحدهما هو الحقوق التي تمنحها الحكومات، والتي يكون لها أكبر القيمة حينما تشمل الجميع وتراعي كرامة الإنسان والعدل. النوع الآخر هو ما اصطلح عليه تاريخياً بالحقوق الطبيعية أو التي لا يمكن إزالتها، والتي تعني الحقوق التي وجدت قبل الدولة ويرثها كل إنسان بفضل وجوده، وهي حقوق إلهية المصدر ممنوحة للمؤمن وغير المؤمن، لا بد لأي دولة عادلة من الاعتراف بهذا الحقوق وحمايتها، يجب اعتبارها ضرورة للكرامة الإنسانية، والازدهار الاجتماعي.

و . القيم

لقيم بعدان: قيم الفضائل الذاتية (كالرحمة والإيثار)، وقيم الفضائل الاجتماعية المدنية: (كالضيافة والجوار والتضامن وإغاثة الملهوف)؛ فينبغي الترويج فيهما، ونظُمهما في نسق قيمي إنساني.

2. لا تحكم الفقرة الأولى (المعنية بتعريف المصطلحات الواردة أعلاه) على دلالات هذه المصطلحات حال ورودها في سياق آخر مغاير لما ورد هنا.

المادة 2 : النطاق

1. يسري هذا الميثاق على المُتَحالفين عليه من أديان العائلة الإبراهيمية ومن ينضم إليهم التزاماً بالقيم الواردة فيه .

2. هذا الميثاق يراعي سيادة الدول وقوانينها ضمن الحدود المنصوصة بالفصل 29 من إعلان حقوق الإنسان الصادر سنة 1948 م .

الفصل الثاني البواعث

المادة 3

البواعث التي تدعو إلى حلف الفُضُول الجديد:

1. الحالات المتزايدة حول العالم للاضطهاد الديني والتمييز على أساس الدين أو المعتقد، والاعتداء على أماكن العبادة والمؤمنين الذين يرتادونها، كما جاء في قرار الأمم المتحدة رقم 18 /16 لعام 2011 الذي يدين أي دعوة إلى الكراهية الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف .

2. الاتهام للدين، أي دين بأنه عنيف بالأصل وبالتالي مسؤول عن ظاهرة الإرهاب هو اتهام زائف، وكذلك التطرف العنيف والأنماط المتعصبة من الدين التي تهدد الدين المعتنق والممارس بحرية .

3. الإيمان بالمشتركات وبضرورة تفعيلها، وهي تنقسم لنوعين، المشتركات باعتبار ديانات العائلة الإبراهيمية، كالإيمان واللطف والكرامة الإنسانية الشاملة؛ المشترك الإنساني (القيم الكونية المتعالية عن التأثير باختلاف الزمان والمكان والإنسان).

4. القلق الوجودي؛ نتيجة تطور نموذج معاصر تتجاهل أهدافه المادية الاحتياجات الأخلاقية لسكان العالم، وانتشار أسلحة الدمار الشامل .

5. العولمة ؛ وما نجم عنها من تجاذب بين واقع مُعَوَّلَمٍ مغرِقٍ في التنميط ، والشبيبة والاستهلاك ؛ وواقع محلي مُنْغَلِقٍ على ذاته ومعتقداته .

6. العقلانية التقنية المرتبطة بالتطور التكنولوجي ، وما ترتب عليها من ممارسات خاطئة ، بعضها بدلاً عن تحسين حياة البشر قد يكون لها تطبيقات تنافى والكرامة البشرية ؛ وتتسبب في إخلالٍ بالنظام البيئي ، والتوازن الفطري .

7. انفصال الاقتصاد عن الإطار الأخلاقي ، والإنسان الاقتصادي (Homo economicus) عن الإنسان الديني (Homo religious) ، واستبدال الذي هو مادي وجسدي بالذي هو إنساني وروحي .

الفصل الثالث المبادئ

المادة 4

ينبني حلف الفضول الجديد على ما يلي :

1. مبدأ الكرامة الإنسانية

إن الناس ، وإن اختلفت أديانهم وألسنتهم وألوانهم وأعراقهم ، فقد كَرَّمَهُمُ الخَالِقُ القدير ، بنفخةٍ من روحه في أبيهم آدم عليه السّلام .

2. مبدأ حرية الاختيار وحرية ممارسة الدين

- لا إكراه في الدين .
- على الدولة حماية الحرية الدينية ، بما في ذلك حرية التنوع الديني ، بما يضمن العدل والمساواة بين مختلف فئات المجتمع .

3. مبدأ التسامح

احترام الآراء المختلفة يجب حمايته بالقانون والنظر إليه على أنه اختلافٌ إثراء لا اختلافٌ إقصاء .

4. مبدأ العدالة

العدلُ مبدأُ معاملة الناس جميعاً بالقسط والمساواة، والإحسان إليهم أفضلُ وأولى.

5. مبدأ السلم

باستثناء حالة الدفاع عن النفس، فإن العنف سواء الفردي والجماعي (الحرب) أمر مرفوض، ويلزم التمسك بالوسائل السلمية لتدبير الاختلاف بين الأفراد والجماعات.

6. مبدأ الرحمة

الرحمةُ واسطةُ عقد الناموس: (الحق والرحمة والإيمان)، الراحمون يرحمهم الله، ومن لا يرحم لا يُرحم.

7. مبدأ البرِّ بالآخرين

لا مَيِّرَ في البرِّ بالآخرين بين القريب والغريب، سواء كان برِّ صلة أو معروفٍ.

8. مبدأ الوفاء بالعهود والمواثيق

أوكَّد الالتزامات الوفاء بالعهود والمواثيق التي بها يَسْتَبُّ الأمن والتعايش.

9. التضامن

التضامن يعبر عن الإدراك والالتزام بما فيه خير الآخر.



الفصل الرابع الأهداف

يرمي حلف الفضول الجديد إلى:

المادة 5 : انخراط رجال الدين في نشر السكينة والسلم

يقع على عاتق القادة الدينيين، وفقا لمبادئ هذا الميثاق، الإسهام في نشر السكينة وبناء السلم، من خلال:

1. التنسيق بين معتنقي أديان العائلة الإبراهيمية، وبين أتباع الديانات الأخرى من العائلة الإنسانية.
2. التصدي للتطرف والفكر العنيف، وخطابات التحريض والكراهية.
3. انتهاج مقاربة تصالحية في كل دين، لترسيخ التسامح بشتى أبعاد.

المادة 6 : المُواطَنَة الإيجابية والمسؤولة

تُعَدُّ المُواطَنَة إيجابية ومسؤولة:

1. إذا كانت مبنية على الحرية والمساواة والتعددية والاحترام المتبادل.
2. إذا كانت ممارسة الحقوق متعايشة مع حماية الوثام الاجتماعي، والمحافظة على النظام العام طبقا لروح المادة 29 من إعلان حقوق الإنسان.
3. إذا كانت ملتزمة بالسعي نحو فلسفة اللاعنف، والتضامن الفكري والمعنوي في مواجهة المشكلات.

المادة 7 : تشجيع المؤمنين على احترام بعضهم البعض

احترام دين الآخر في جوهره احترام لكرامة الإنسان، وهو فضيلة أساسية تعزز ازدهار الفرد وخير الجميع.

1. يتمظهر في حماية الرموز والمقدسات والحساسيات الدينية للآخرين.
2. الاحترام للأديان الأخرى لا يعيق الحوار المهذب حول القضايا العلمية فيما بينها أو النقاش المحترم داخل الدين الواحد.
3. التعاون على القيم المشتركة

المادة 8: حماية حقوق الأقليات

للأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو دينية أو لغوية الحق في العيش ، بلا اضطهاد ديني أو سياسي أو عنصري ، بل لهم الحق في أن يعيشوا كمواطنين كاملين ومتساوي المواطنة في مجتمعاتهم ، مقتبسين في حياتهم العامة من معتقداتهم الأساسية حول القيم والأخلاق .

المادة 9: دَعْم المعاهدات الدولية

تؤيد المعاهدات والمواثيق الدولية التي تعلي من شأن الكرامة الإنسانية والقيم:

1. لأنها مصدر للقانون والأعراف الدولية ، وتساهم في الأمن العالمي .
2. لأنها من أهم وسائل توطيد التعاون السلمي بين الدول ، كيفما كانت أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .
3. لأنها تجسد مفهوم المواطنة التعاقدية والتي هي محورية لهذا الميثاق .



الفصل الخامس المجالات والوسائل

يمكن لحلف الفضول الجديد أن يُسهم في تدير الشأن الإنساني في كثير من المجالات ، وذلك باستعمال عدة وسائل:

المادة 10: مجال العائلة

وذلك يكون بإعادة الاعتبار إلى منظومة العائلة ؛ من حيث هي الأصل الأصيل للقيم ، والعدل ، والسلام ، والتربية ، والتسامح .

المادة 11: مجال التعليم

وذلك يكون:

1. بالدعوة إلى اقتران التعليم بالتربية، وربط النظام التعليمي بالمنظومة الأخلاقية، لتهذيب السلوك الفردي والجماعي.
2. بالدعوة إلى ترشيد وتطوير التعليم الديني لمواكبة المعارف والخبرات الحديثة، بما في ذلك، مثلاً ما تم مناقشته في مؤتمر أبوظبي 2019 حول تعليم التسامح في الحوارات متعددة الأديان.

المادة 12: مجال العمل الإنساني

وذلك يكون:

1. بالدعوة إلى إشاعة قيم الضيافة، وإغاثة الملهوف، وإيواء اللاجئين والمهاجر وابن السبيل؛ وحماية الضعفاء، ومن سواهم من ذوي الحاجة، حيثما كانوا، وممن كانوا.
2. بالدعوة إلى تكثيف مبادرات فعل الخير، وإطعام الطعام.

المادة 13 مجال التنمية المستدامة

وذلك يكون بمساعدة الأمم المتحدة على بلوغ "الأهداف السبعة عشر من أجل التنمية المستدامة" سبتمبر/أيلول 2016.



الفصل السادس الأحكام الختامية

المادة 14 : الانضمام والتوقيع

يُفتَحُ باب الانضمام إلى حلف الفضول الجديد والتوقيع عليه ، لكل من يقبل بمقتضياته .

المادة 15 : التَّحْفُظُ والتعديل

يُسُوغُ لكل مَنْ يريد الانضمام إلى هذا الميثاق التَّحْفُظُ على بعض بنوده .

المادة 16 : اللغات الرسمية

حُرِّرَ هذا الميثاق باللغة العربية والانجليزية ، ولسائر اللغات المنقول إليها الحجية نفسها .

المادة 17 : الإنفاذ

يعتبر هذا الميثاق ساري المفعول من حين إطلاقه .





ALLIANCE OF VIRTUE
ALLIANCE OF VIRTUE



PPeaceims



Peaceims



PPeaceims



The PeaceMS